

## وزارة التضامن الاجتماعى

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

إدارة التسجيل

قرار قيد رقم ٨٧٥ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٠

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة فى مجال

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى مذكرة إدارة التسجيل بالإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٠

بشأن قيد الجمعية المصرية للتكنولوجيا المالية ؛

وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات

بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

قيد الجمعية المصرية للتكنولوجيا المالية طبقاً لأحكام القانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧

تحت إشراف الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات تحت رقم (٨٧٥) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٠

( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بتوفيق أوضاعها بعد صدور اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم عمل الجمعيات

وغيرها من المؤسسات العاملة فى مجال العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧

( المادة الثالثة )

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية

والموقع الإلكتروني الخاص بالجمعية إن تيسر .

رئيس الإدارة المركزية

أ. أيمن عبد الموجود

## ملخص القيد

ميدان عمل الجمعية :

ميدان الخدمات الثقافية والعلمية في مجال الخدمات المالية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات .

ميدان التنظيم والإدارة المتعلقة بالمشروعات والمنشآت المالية والتكنولوجية .

ميدان حماية المستهلك في مجال الخدمات المالية .

ميدان الصداقة بين الشعوب .

نطاق عمل الجمعية : جمهورية مصر العربية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (أحد عشر) عضواً وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسي .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يولية حتى نهاية يونية من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها إلى : صندوق دعم الجمعيات والمؤسسات الأهلية

طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسي للجمعية .